



المملكة العربية السعودية

جامعة الملك سعود

جمعية الأنظمة السعودية

المسابقات البحثية

الجزءات التي توقعها الإدارة في حال تأخر تنفيذ قطار الرياض

ضمن مشروع الملك عبدالعزيز للنقل العام

في المملكة العربية السعودية

إعداد الباحثات

نورة الدعفس ، الهنوف الشعبي ، نورة الدوسري

ليان الفياض ، خلود السالم ، منى الحويل

١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م

قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
٢	قائمة المحتويات
٤	المقدمة
٥	أهمية البحث
٦	هدف البحث
٦	خطة البحث
٨	مشكلة البحث
٨	منهج البحث
٩	حدود البحث
٩	الدراسات السابقة
١٠	الفصل الأول: العقد الإداري في المملكة العربية السعودية و أنواع العقد الإداري
١٠	المبحث الأول- العقد الإداري في المملكة
١٠	المبحث الثاني- أنواع العقد الإداري في المملكة
١٣	الفصل الثاني: النقل العام التي تبرمه الإدارة والحاجه لتنظيمه وخصائص النقل العام

١٣	المبحث الأول- النقل العام التي تبرمه الإدارة و الحاجة لتنظيمه
١٥	المبحث الثاني- خصائص النقل و مزايا استخدام وسائل النقل العام على مستوى الفرد
١٩	المبحث الثالث - قطار الرياض مشروع الملك عبدالعزيز للنقل العام كمثال للعقد الإداري
٢٢	الفصل الثالث : الجزء الإداري وخصائصه وأنواعه على ضوء نظام المنافسات و المشتريات الحكومية و لائحته التنفيذية في المملكة العربية السعودية
٢٣	المبحث الأول- الجزء الإداري
٢٥	المبحث الثاني- خصائص الجزء الإداري
٢٧	المبحث الثالث- أنواع الجزء الإداري التي توقعه الإدارة على المتعاقد على ضوء نظام المنافسات و المشتريات الحكومية و لائحته التنفيذية في المملكة العربية السعودية
٣٩	الفصل الرابع: النتائج والتوصيات
٣٩	الخاتمة
٣٩	التوصيات
٤٠	الفصل الخامس: المصادر و المراجع

المقدمة

تمهيد :

وبعد: إن الحمد لله نحمده و نستعينه ونعوذ بالله من شرور من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمد عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين ،

يقول الباري جل في علاه في بداية سورة المائدة نظرا لأهمية الوفاء بالعقد ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا

بِالْعُقُودِ ﴾^١

وبعد :

تعاني المملكة كغيرها من الدول العربية و الدول النامية عموماً و حتى بعض الدول المتقدمة من مشاكل النقل المعقدة ، بحيث أصبحت هذه المشكلة تحتاج التخطيط و التنظيم لا سيما مع توظيف التطور التكنولوجي الهائل في صناعة أنماط مختلفة من السيارات و وسائل النقل وعلى سبيل قيام بالحد من هذه المشكلة اتخذت الهيئة العليا لتطوير مدينة الرياض خطوة متقدمة لحل هذه الأزمة بالتحديد في مدينة الرياض بالقيام بمشروع الملك عبدالعزيز للنقل العام الذي بدأ في عام ٢٠١٤ ومن المتوقع انتهائه في عام ٢٠١٩ لذلك ابرمت الجهة الإدارية في المملكة عقود إدارية مع عدة شركات أجنبية وسعودية لهذا المشروع ، لكن نريد أن نتمكن معرفة الجزاءات الإدارية التي ستوقع على المتعاقدين في حالة تأخر تسليم المشروع وسنتناول عنه وعن الجزاءات لاحقا بالتفصيل.

^١ سورة المائدة الآية رقم ١

أما عن العقد الإداري فهو يعد كسائر العقود الإدارية ينشئ لأطرافه حقوقاً وأهم هذه الحقوق هو قيام المتعاقد بتنفيذ ما التزم به في العقد ولجانِب هذا الحق تتمتع الإدارة بسلطات هي بمثابة حقوق لها في مواجهة المتعاقد تستمدّها من سلطاتها الدستورية والقانونية في تنظيم وإدارة المرافق العامة .

ويعد العقد الإداري وسيلة قانونية تلجأ إليها الإدارة العامة بغية تحقيق أغراضها والقيام بمشروعاتها، وتختلف أشكال العقود التي تبرمها الإدارة حسب الغاية التي تهدف إليها ويتمثل هذا الاختلاف في طبيعة القواعد القانونية التي تحكم العقود التي تبرمها فالعقود الإدارية تخضع للقانون العام.

وتعد العقود الإدارية وسيلة من الوسائل المهمة التي تستخدمها الإدارة لتسيير مرافقها وتأدية الخدمة العامة للجمهور في أسرع وقت وبأسهل طريقة ممكنة حيث يعد العقد في هذا العصر جزءاً أساسياً من أجزاء التنظيم الاقتصادي والاجتماعي ولذلك وضع له طابع خاص ونوعية خاصة لا تنطبق لغيره من العقود.

وأن مبدأ العقد شريعة المتعاقدين مبدأ عام تخضع له جميع العقود المدنية والإدارية، ولكن وجود فكرة السلطة العامة في العقود الإدارية وفي النظام القانوني أدى إلى تمييزها عن العقود المدنية من عدة جوانب سواء من حيث الأحكام أو من حيث الصلاحيات التي تتمتع بها الإدارة المتعاقدة في فرض الجزاءات على الجهة المتعاقدة معها في حال أخلت بهذا الالتزام.

وعلى ذلك سنتناول الباحثات الجزاءات التي تستطيع أن تفرضها الإدارة على المتعاقد في حال التأخير في العقود الإدارية و تطبيقاً على ذلك مشروع الملك عبدالعزيز للنقل العام بمدينة الرياض .

أهمية موضوع البحث وأسباب اختياره :

تم اختيار موضوع - الجزاءات التي توقعها الإدارة في حال تأخر مشروع الملك عبدالعزيز للنقل العام - بعد دراسة الكثير من الموضوعات والبحث عن المراجع والدراسات في مجال القانون الإداري ..

أسباب اختيار البحث كثيرة منها :

نظرا لأن الموضوع لم يتم التطرق إليه ، ولمعرفة العقد الإداري وأنواعه وكذلك البحث عن مشروع

الملك عبدالعزيز للنقل العام لما له أهمية للجمهور

وكذلك لمعرفة أنواع الجزاءات التي ستفرضها الإدارة في حال تأخر شركات المشروع في تسليمه ..

هدف البحث :

يهدف هذا البحث لأهمية تنفيذ العقد الإداري كما يهدف الى معرفة القارئ بالجزاء التي ستوقعه

الإدارة في حال تأخر تنفيذ هذا المشروع .

خطة البحث :

موضوع البحث : الجزاءات التي توقعها الإدارة في حال تأخر تنفيذ مشروع الملك عبدالعزيز للنقل العام .

الفصل التمهيدي : مقدمة عن النقل في المملكة وقطار الرياض ضمن مشروع الملك عبدالعزيز كمثال

للنقل العام والعقود الإدارية و جزاءات الإدارية التي توقعها السلطة في حال تأخر او إخلال في تنفيذ

التزامات العقد .

الفصل الأول : العقد الإداري في المملكة العربية السعودية وأنواع العقد الإداري

المبحث الأول: العقد الإداري في المملكة

المبحث الثاني: أنواع العقد الإداري في المملكة

الفصل الثاني: النقل العام التي تبرمه الإدارة والحاجة لتنظيمه وخصائص النقل العام ومزايا استخدام

وسائل النقل العام على مستوى الفرد ، مشروع الملك عبدالعزيز للنقل العام كمثال للعقد الإداري

المبحث الأول : النقل العام التي تبرمه الإدارة والحاجه لتنظيمه

المبحث الثاني : خصائص النقل العام ومزايا استخدام وسائل النقل العام على مستوى الفرد

المبحث الثالث: قطار الرياض ضمن مشروع الملك عبدالعزيز للنقل العام كمثال للعقد الإداري

الفصل الثالث : الجزء الإداري وخصائصه وأنواعه على ضوء نظام المنافسات و المشتريات الحكومية و

لائحتها التنفيذية في المملكة العربية السعودية . .

المبحث الثاني: الجزء الإداري

المبحث الثاني : خصائص الجزء الإداري

المبحث الثالث: أنواع الجزء الإداري التي توقعه الإدارة على المتعاقد على ضوء نظام المنافسات و

المشتريات الحكومية و لائحتها التنفيذية في المملكة العربية السعودية.

الفصل الرابع: النتائج والتوصيات

الفصل الخامس: المصادر والمراجع

و الصعوبات التي واجهت الباحثات فهي قلة بحوث مجال القانون الإداري و على وجه التخصيص العقد

الإداري والجزء المتعلق بالإخلال بأحد الالتزامات التعاقدية.

وعدم فاعلية وسهولة التواصل مع مشرفي مشروع الملك عبدالعزيز للنقل العام .

وعلى ضوءذكر الصعوبات نشكر الأستاذة منيرة الحمدان لإشرافها على البحث بشكل خاص وتوجيهنا

لما يناسب بحثنا ، ونشكر الأستاذة مريم المرزوق على متابعتها للبحث كما يشكر تعاون الطالبات على

إتمام هذا البحث ..

مشكلة البحث : يثير البحث العديد من الأسئلة منها ،

ما هو العقد الإداري ؟ وما أهمية الوفاء بالعقد الإداري بالنسبة لمشروع الملك عبدالعزيز على وجه التخصيص ؟

وماهي الجزاءات التي سوف تطبق في حال الإخلال بالتزام المتعاقدين في العقد الإداري بالنسبة للمشروع ؟ ومنها الجزاءات المالية والجنائية .. منها البحث: التنفيذ على حساب المتعاقد و بجزاءات أخرى سوف نبحث عنها ..

منهج البحث :

أولا اساليب البحث :

نظرا لأهمية موضوع البحث التزمت الباحثات في ما يناسب بحثهم : الأساليب الاستنباطي الاستدلالي وذلك باتباع الأجزاء للوصول الى قاعده كلية .

ثانيا إجراءات البحث :

في إعداد البحث اتبعنا العديد من الخطوات سوف نذكر البعض منها :

العناية في اختيار الموضوع وعنوان البحث من حيث التحديد والدقة تحديد مشكلة البحث وأهدافها وأهميتها، جمع المادة العلمية من مصادر أصلية. توثيق النصوص والمنقولات من مصادرها وعمل الفهارس اللازمة.

اتباع البحث العلمي في التهميش والتواصل مع إدارة مشروع الملك عبدالعزيز للنقل العام لمعرفة بعض معلومات المشروع ..

حدود البحث :

أجري هذا البحث خلال الفصل الدراسي الثاني من العام الجامعي ١٤٣٦-١٤٣٧ وطبقت على الجهة المختصة او القائمة بمشروع الملك عبدالعزيز للنقل العام . . واستخدم الباحثين المنهج الاستنباطي نظرا لمناسبته للهدف من الدراسة وهو معرفة الجزاء التي تفرضه الإدارة في حال الإخلال من قبل المتعاقد بتنفيذ التزاماته.

الدراسات السابقة:

بعد بذل الجهد الكثير من البحث لإيجاد دراسات سابقة تناسب بحثنا لم نجد الا دراستين وذلك لقلة البحوث والدراسات على العقود الإدارية وسنتطرق بالحديث عنهم وذلك على النحو الآتي :

الدراسة الأولى : للباحث عبدالعزيز بن بندر الجماز وهو بحث لتكميلي لنيل درجة الماجستير بإشراف الأستاذ هاني الطهراوي وهي

بعنوان التنفيذ العيني على حساب المتعاقد في العقد الإداري تطرق الباحث فيها الى ثلاثة فصول تحدث فيها عن التعريف بالعقد الإداري والفرق بين التنفيذ العيني في العقد الإداري والعقد المدني ومن ثم تطرق الى القواعد النظامية للجزاءات الإدارية الجزاءات المادية والتنفيذ العيني على حساب المتعاقد وبين فيه حالاته وصوره وخصائص التنفيذ العيني على حساب المتعاقد والإجراءات التي يجب على الإدارة إتباعها عند التنفيذ العيني .

الدراسة الأولى : للباحث شلعان بن شلعان وهو كذلك بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير بإشراف الأستاذ هاني الطهراوي وهي بعنوان غرامة الاخير في العقد الإداري تطرق الباحث فيها الى فصلان موضحا الغرامة التأخيرية والتعريف بها وحكم الغرامة التأخيرية في الفقه والنظام ومن ثم تطرق للحديث عن أثر

فرض غرامة التأخير ، والضمانات العقدية في مواجهة جزاء غرامة التأخير وذلك في الفقه الإسلامي
وبموجب النظام

الفصل الأول : العقد الإداري في المملكة العربية السعودية وأنواع العقد الإداري

المبحث الأول: العقد الإداري في المملكة

للجهات الإدارية في المملكة أهمية كبيرة ، حيث يناط بها رسم السياسات العامة بالدولة من خلال تقديم السلع والخدمات و العديد من الخدمات الأخرى ، و تحتاج الجهة الإدارية للقيام بمهامها هذه إبرام العقود سواءً كانت مع أفراد القانون الخاص أم العام ،و تسمى هذه العقود بالعقود الإدارية و يقصد بها " هي العقود يبرمها شخص معنوي عام بقصد تنظيم مرفق عام أو تسييره ، مستخدماً وسائل القانون العام " كما تمر هذه العقود بمراحل منذ طرحها بالمنافسة و حتى نهايتها.

و من أهم ذلك العقود أنها تستهدف تحقيق المصلحة العامة من خلال حسن سير المرافق العامة و المشروعات المتصلة بها باستمرار و انتظام و حسن اداء الأعمال و الخدمات المطلوبة و سرعة إنجازها و تتمتع الإدارة في العقود الإدارية بسلطات استثنائية سواءً نص عليها العقد صراحة أم لم ينص عليها لأنها المسؤولة عن تحقيق الصالح العام .

المبحث الثاني : أنواع العقد الإداري في المملكة

هناك أنواع عديدة من العقود الإدارية منها المسماة وهي التي ينص عليها القانون صراحة بأنها عقود إدارية ، ويضع لها نظام قانوني خاص بها ، أما النوع الآخر فهو العقود الغير مسماة التي تتوفر

فيها الشروط المميزة للعقد الإداري لكن لم ينص عليها تنظيم معين ، وسوف نتناول بإيجاز أنواع العقود الإدارية المسماة :

(١) عقد الامتياز :

يعد عقد الامتياز من أهم العقود الإدارية ، وهو عقد إداري بطبيعته وفيه يتولى أحد أشخاص القانون الخاص إدارة وتشغيل أحد المرافق العامة على مسؤوليته مقابل رسوم يتقاضاها من المنتفعين بالمرافق العام ، ويتميز هذا العقد كونه متعلق بالمصالح العامة ، كما أن إجراءات التعاقد في مثل هذه العقود تخضع لموافقة السلطة العليا و مثال ذلك ما نصت عليه المادة (١٥) من النظام الأساسي للحكم " لا يجوز منح امتياز أو استثمار مورد من موارد البلاد العامة إلا بموجب نظام "٢.

(٢) عقد الأشغال العامة :

و هو عقد تبرمه الإدارة مع احدى المؤسسات أو الشركات الخاصة لتقوم ببناء أو ترميم أو هدم أو حفر أو صيانة لعقار لحساب الجهة الحكومية مقابل ثمن يتم تحديده في العقد و بهدف تحقيق المصلحة العامة .^٣

(٣) عقد التوريد :

و هو عقد إداري يتم بين شخص معنوي عام و فرد أو شركة يتعهد بمقتضاه بتوريد مواد أو منقولات معينة لمشروع عام مقابل ثمن يحدد بالعقد ، و عقد التوريد لا يتم إلا على منقولات وإلا لا يمكن اعتباره عقد توريد ، كما أنه يرد على جميع أنواع المنقولات فلا يمكن حصر تلك المنقولات^٤ .

(٤) عقد النقل :

^٢ محمد الفوزان،العقد الإداري السعودي على ضوء نظام المنافسات والمشتريات الحكومية واللائحة التنفيذية (الرياض:مكتبة القانون و الإقتصاد، ١٤٣١هـ)،ص٢٢
^٣ محمد الفوزان،العقد الإداري السعودي على ضوء نظام المنافسات والمشتريات الحكومية واللائحة التنفيذية ، مرجع سابق،ص٢٣
^٤ المرجع السابق،ص٢٣

و هو عقد إداري يلتزم بمقتضاه أحد الأفراد أو الشركات بنقل أشياء منقولة لحساب الجهة الحكومية^٥.

(٥) عقد التوظيف:

يعتبر عقد التوظيف من أهم العقود الإدارية لما فيه من تيسير المرافق العامة ،وهو عقد إداري يتم الاتفاق بين الجهة الحكومية و أحد الأفراد على تولي الأخير وظيفة عامة معينة^٦.

(٦) عقد البيع الإداري :

و هو عقد يبرم عندما تقوم الجهة الإدارية ببيع ما لديها من منقولات أو عقارات ، ويعتبر هذا العقد من العقود الخاصة إلا إذا تضمن شروط استثنائية غير مألوفة في القانون الخاص فيتحول إلا عقد أداري^٧.

وسنطرق في بحثنا بشيء من التفصيل على عقد الإدارة بالنسبة لقطار الرياض ضمن مشروع الملك

عبدالعزیز للنقل العام ومن ثم الى الجزاءات التي توقعها الإدارة في حال إخلال المتعاقد أو تقصيره

بالتزامه وأنواع هذه الجزاءات.

^٥ (المرجع السابق، ص ٢٤)

^٦ (المرجع السابق، ص ٢٥)

^٧ (المرجع السابق، ص ٢٥)

الفصل الثاني: النقل العام التي تبرمه الإدارة والحاجه لتنظيمه وخصائص النقل العام ومزايا استخدام وسائل النقل العام على مستوى الفرد ، قطار الرياض مشروع الملك عبدالعزيز للنقل العام كمثال للعقد الإداري

الإداري

المبحث الأول : النقل العام التي تبرمه الإدارة والحاجه لتنظيمه

المبحث الثاني : خصائص النقل و مزايا استخدام وسائل النقل العام على مستوى الفرد

المبحث الثالث : قطار الرياض ضمن مشروع الملك عبدالعزيز للنقل العام كمثال للعقد الإداري

المبحث الأول : النقل العام التي تبرمه الإدارة والحاجه لتنظيمه :

يعد قطاع النقل و المواصلات من أول بل و أهم القطاعات التي حازت عناية و اهتمام جلالة المغفور له الملك عبدالعزيز رحمه الله مدركاً بأن المواصلات هي عصب الحضارة ، و عبر طرقها و منشآتها تسير دماء هذه الحضارة ، و بقدر ما ترقى هذه المواصلات بقدر ما يتحقق من تنمية و تقدم ، و لن تصل التنمية إلى أرجاء المملكة إلا إذا تم ربط المملكة الشاسعة المساحة و المترامية الأطراف ببعضها و الدول الشقيقة المجاورة ، و التغلب على كل ما فيها من تضاريس متباينة و وسطها تقوم التجمعات السكانية على شكل مدن أو قرى متفاوتة المساحة و السكان من الخليج العربي شرقاً و حتى البحر الأحمر و يضاف إلى ذلك أن الله أنعم على هذه البلاد ميزة استقبال ملايين المسلمين لتأدية مناسكهم الدينية على مدار السنة سواء للحج أو العمرة وذلك لوجود بيت الله الحرام في مكة المكرمة ومسجد ومثوى رسول الله في الدينة المنورة مما تطلب بذل جهود عظيمة لتوفير المواصلات الجيدة و الأمن والرفاهية لهذه الجمهرة الغفيرة . وتعد الطرق عنصراً رئيساً في شبكة النقل بالمملكة حيث تسهم بدور فعال في تسهيل تدفق حركة الركاب البضائع ، وتعتبر خدمات النقل الجماعي أحد مستغليها ، وقد تتابعتم عمليات التطوير والتحسين في شبكة الطرق البرية حتى أصبحت تشكل جزءاً هاماً من خطط

التنمية الخمسية الشاملة ، واتسعت شبكة الطرق المرصوفة التي تتميز بتوفر مستوى عال من عوامل الأمان والسلامة .

كما يعتبر قطاع النقل - ركاب و بضائع - من الركائز الأساسية لتحقيق الاتصال المستمر ما بين النقاط المختلفة بالنسبة لجميع القطاعات و القطاع الاقتصادي على الخصوص ، كتقليص المسافة بين المنتجين و الموزعين و المستهلكين ، لذل فإن عملية النشاط الاقتصادي تتأثر سلباً في ظل غياب أو تعطل وسائل النقل العام

وتمتد آثار النقل العام على الحياة اليومية للمواطنين، وعلى اداء بقية القطاعات الاقتصادية ، ولذلك تعتبر خدمات النقل العام ذات اهمية استراتيجية للاقتصاد القومي.

و استخدام وسائل النقل العام في التنقلات اليومية لملايين الأفراد بدلاً من السيارات الخاصة له انعكاسات إيجابية من منافع اقتصادية و اجتماعية كثيرة أهمها توفير في الطاقة المستهلكة .

وتعاني المملكة كغيرها من الدول العربية و الدول النامية عموماً و حتى بعض الدول المتقدمة من مشاكل النقل المعقدة ، بحيث أصبحت هذه المشكلة بحاجة لمزيد من التنظيم لا سيما مع توظيف التطور التكنولوجي الهائل في صناعة أنماط مختلفة من السيارات و وسائل النقل ، و كثرة عدد السيارات و تعقد مشكلة الطرق في المدن الكبرى .

وتعتبر وسائل النقل العام للركاب في المدن و التجمعات الحضرية من قطارات فوق الأرض و تحتها ، و باصات ضمناً لحركة نقل الأفراد و بأعداد كبيرة في معظم المدن الكبرى في العالم .

و يتم إنفاق مبالغ كبيرة يومياً من طرف الركاب على خدمات النقل العام التي تعتبر مثل السلع و بقية الخدمات الأساسية الأخرى التي يتعين توفيرها بأسعار معقولة . و تحسين خدمات النقل العام و رفع

كفاءتها مرتبط إلى حد كبير بمعالجة الصعوبات التي تواجهها وسائل النقل العام كحل مشاكل المرور، لوجود أثر المتبادل بينهما. فتذليل مشاكل المرور يساعد على سرعة وسائل النقل العام .

المبحث الثاني : خصائص النقل و مزايا استخدام وسائل النقل العام على مستوى الفرد

الخصائص الرئيسية للنقل العام للركاب في المدن:

تتميز صناعة النقل العام للركاب في المدن بمزايا خاصة لا بد من ذكرها، و تتلخص هذه الخصائص بما يلي:

(١) المنتج يستهلك بمجرد انتاجه :

المنتج في صناعة النقل العام للركاب هو الطاقات التحميلة المنتجة بواسطة الحافلات مثلاً تستهلك فور انتاجها سواء استعملت أم لم تستعمل و لا يمكن تخزينها أو تأجيل استعمالها

(٢) المنتج متصل :

يقال أن منتج صناعة النقل هو منتج متصل بمعنى أن رحلة الذهاب ينتج عنها بالضرورة رحلة عودة لوسيلة النقل ، و صناعة النقل من هذه الناحية بحاجة لأهمية خاصة لأن رحلة العودة للحافلة مثلاً تعادل من حيث الأهمية المنتج الأصلي في رحلة الذهاب ، و بهذا يختلف عن الصناعات الأخرى .

(٣) يتأثر النقل بظروف التشغيل التي يعمل في ظلها المشروع :

تتأثر كفاءة أي منشأة بظروف التشغيل التي تعمل تحتها ، فمكان التشغيل بالنسبة لصناعة النقل يؤثر على الإنتاج مباشرة لأن الصناعة تعمل في الشارع العام و الطبيعة المكشوفة باختلاف الصناعات التي تعمل بين أربع جدران محددة و تقع تحت سيطرة إدارة المشروع ، و بالتالي يصعب التحكم في ظروف تشغيل صناعة النقل و مراقبتها .

٤) العائد الاجتماعي للنقل العام للركاب يفوق العائد الخاص :

من المعروف أن المستفيد من عملية تشغيل وسائل نقل الركاب في المدن ليس الركاب وحدهم ، بل هناك جهات متعددة في المجتمع - و أن صعب تحديدها أحياناً - تستفيد من العملية ، مثل أصحاب الأراضي الزراعية الذي تمر من أراضيهم أو قريبا خطوط خدمة نقل منتظمة فتربط هذه الأراضي بوسط المدينة مما يساهم بزيادة أسعار هذه الأراضي ، كذلك يستفيد أصحاب المصانع من مرور خدمات النقل العام للركاب قرب مصانعهم .

المزايا الاقتصادية لاستخدام وسائل النقل العام مقارنة باستخدام وسائل النقل الخاصة :

لا تتوفر لراكب وسائل النقل العام عادة المعلومات الكاملة عن المزايا الاقتصادية لاستعماله الحافلات في تنقلاته لاتخاذ قرار باستعمال الحافلة بدلاً من السيارة الخاصة التي أصبحت حاجة أساسية من وجهة نظر الكثير من سكان المدن . لذا لابد من إبراز المزايا الاقتصادية لوسائل النقل العام ليوافق ركاب هذه الوسائل على استعمالها من جهة و للتأثير على ممتلكي السيارات الخاصة بتحويلهم لاستعمال القطارات أو الحافلات من جهة أخرى ، و من أهم مزايا استخدام وسائل النقل العام على مستوى الفرد، ما يلي :

١) مزايا الراحة الجسمانية و النفسية و الذهنية :

تتشارك جميع وسائل النقل العام سواء كانت حافلات أو قطارات بميزة بارزة و هي أن مستعملها لا يشتركون في قيادتها و ينعكس أثر هذه الميزة على صفاء ذهن الراكب و حرية تفكيره قبل نهاية رحلته و بدون إرهاق قد يؤثر على إنتاجيته اليومية ، كما أن راكب وسائل النقل العام يستطيع استثمار وقته خلال الرحلة بالقراءة و الاستمتاع بالمناظر الطبيعية .

٢) التوفير في تكلفة الانتقال :

لا جدال في أن تكلفة الانتقال للمسافات القصيرة و المتوسطة داخل المدن أقل بكثير من تكلفة

الانتقال لنفس المسافة بواسطة السيارات المختلفة. النسبة للفرد ، و عموماً فإن راكب الباص أو القطار لا يتحمل إلا جزءاً يسيراً من التكاليف الثابتة و المتغيرة لرحلة ما ، بينما يتحمل صاحب السيارة الخاصة كل التكاليف الثابتة و المتغيرة لنفس الرحلة .

(٣) زيادة درجة السلامة العامة :

من الثابت أن احتمال وقوع حادثة لشخص ما ينتقل بسيارته الخاصة هي أكبر من احتمال وقوعها عندما ينتقل بواسطة وسائل النقل العام المختلفة . ففي معظم دول العالم تشير الاحصاءات إلى أن مساهمة السيارات الخصوصية بعدد المواقع المنسوبة لعدد هذه السيارات هي أعلى من مساهمة وسائل النقل العام بالنسبة لعددها من المجموع الكلي للسيارات . و قد يعود هذا إلى أن سائق واسطة النقل العام غالباً ما تتوفر فيه شروط الخبرة و الكفاءة في السياقة علاوة على شروط اللياقة الصحية .

(٤) استعمال وسائل النقل العام يوفر مساحات الأراضي التي تستعمل لبناء الطرق و المواقع :

تزداد الحاجة للأراضي كلما زادت السيارات الخاصة ، فيمكننا أن نتصور باصاً يحمل أربعين راكباً و المساحة التي سيحتلها على الأرض أثناء سيره أو توقفه ، مقابل عدد من السيارات الخاصة لعشرين شخصاً بافتراض أن نصف ركاب الباص يمكنهم الانتقال بواسطة سيارات خاصة فوجود عشرين سيارة خصوصية على الطريق سيحتل مساحة كبيرة على الأرض .

(٥) التقليل من مشاكل الضجيج و تلوث البيئة :

تشير بعض الدراسات و الإحصائيات إلى فإن عدد الهيدروكربونات و ٢٠٪ من أول أكسيد الكربون الموجودة في الهواء تسببه السيارات كما أن ٨٥٪ من مصادر التلوث بالضوضاء تأتي من وسائل النقل المختلفة ، و هي تؤثر على صحة الإنسان و أعصابه مما يؤثر سلبياً على إنتاجيته . و إذا علمنا أن

النسبة الكبرى من السيارات في أي بلد هي سيارات خصوصية لأدركنا أهمية وسائل النقل العام في الحد من آثار التلوث و مشاكل الضجيج و هو أمر جعل بعض الدول تلجأ لإصدار تشريعات تحد من استخدام السيارات الخاصة وسط مدنها الكبرى أو بعض الشوارع المزدهمة ، و البعض الآخر يعطي امتيازاً محدوداً لوسائل النقل العام يسمح لها بالحركة دون غيرها وسط المدن . و بالنسبة للمملكة العربية السعودية فإن عدد السيارات المرخص ارتفع إلى ١٥,٩ مليون سيارة بنهاية عام ٢٠١٢ و هذا يؤكد مساهمة السيارات الخصوصية في التلوث و الضجيج أكبر من مساهمة وسائل النقل العام .

٦) استخدام وسائل النقل العام في المدن يوفر الاستهلاك الكبير للسيارة الخاصة إذا استعملت في المدينة لأغراض العمل اليومي و للمسافات القصيرة ، فإذا تصورنا أن كل من يستطيع امتلاك سيارة خاصة سيقبل على شراء السيارة و استعمالها في المدينة فإن أعداداً كبيرة من السيارات تعتبر عبئاً اقتصادياً على مالكيها و على الاقتصاد الوطني حيث تزداد حدة مشاكل المرور مع تزايد عدد السيارات و يترتب على ذلك زيادة استهلاك الوقود و السيارة ككل ، لاستعمالها لوقت أطول فتزداد عموماً كلفة تشغيلها علاوة على زيادة وقت الانتقال بسبب ازدحام الشوارع بالسيارات ، كما أن متعة قيادة السيارة تتحول لملل وضيق في هذه الحالة

ومن هذا المنطلق يمكننا أن ندرج تطور مواصلات النقل العام و ضرورة تحسينها ضمن مقاييس التنمية ، وضمن المعايير التي تميز الدول المتقدمة عن الدول المتخلفة إذ تعد أساساً من أسس الحضارة الحديثة ومؤشراً عن واقع النهضة الي تعيشها الدولة . واستكمالاً لمسيرة التنمية التي بدأها جلالة المغفور له الملك عبدالعزيز تواصل وزارة المواصلات مساعيها لتأمين خدمات النقل العام للمواطنين و المقيمين ، و تعمل على توفير وسائل نقل حديثة ومأمونة بأسعار زهيدة ، كي تساهم في النهاية بالقليل من الاختناقات المرورية ، و التلوث البيئي داخل المدن ، و الحوادث المرورية . وهو ما سنتحدث عنه في المبحث التالي بشيء من الاختصار.

المبحث الثالث : قطار الرياض مشروع الملك عبدالعزيز للنقل العام كمثال للعقد الإداري

التعريف بالمشروع :

يتكون من نظام نقل متكامل يشمل ٦ قطارات للمسارات الكهربائية و ٤ مسارات للحافلات السريعة

وهو نقل عام متكامل يشمل المدينة بأكملها ومن المتوقع بأنه يخفف إلى حد كبير من الازدحام المروري في المدينة وسيوفر نقلاً حديثاً ومتطوراً وشاملاً وسريعاً يدار بكفاءة عالية .

ويهدف المشروع الى تنويع خيارات النقل في المدينة من خلال نظام نقل عام يمتاز بالخدمة الفعالة.

الامنة والراقية لكل سكان المدينة وزوارها. وسيكون له بإذن الله دور عظيم في تطوير منظومة النقل في المدينة.

وسيكون للمشروع أثر مبارك بإذن الله على اقتصاد المدينة تتمثل عوائده المباشرة على الاقتصاد

بتوليد فرص عمل متنوعة لأبناء المدينة. استقطاب المزيد من الاستثمارات الاقتصادية، والعمران والمرافق والخدمات فضلا عن طيف واسع من العوائد الاستراتيجية بعيدة المدى كتحسين البيئة. تقليص الاستيعابية لهذان الحوادث المرورية والازدحام وترشيد المواد والطاقة.

سيتم افتتاح مشروع قطار الرياض أو مترو الرياض وايضاً مشروع الملك عبد العزيز للنقل العام في

مدينة الرياض المدعوم بشبكات نقل حافلات. منحت عقود المشروع في يوليو عام ٢٠١٣م، ويبدأ البناء

في عام ٢٠١٤م ويستغرق ٤ سنوات أي يكون الافتتاح في ٢٠١٩م

ويكلف الاستيعابية لهذا دولار

الطاقة الاستيعابية لهذا المشروع ١,١٦ مليون راكبة يومياً في بداية تشغيله وترتفع خلال عشر سنوات

إلى ٣,٦ ملايين راكب يومياً.

تشير التقديرات بأن عدد سكان الرياض سينمو من نحو ستة ملايين نسمة حاليا إلى أكثر من ٨,٥ ملايين خلال السنوات العشر القادمة وهو ما يتطلب توفير بدائل أكثر فعالية للوفاء بمتطلبات التنقل القائمة والمتوقعة في المدينة.

نبذة عن المشروع :

المشروع يشمل تنفيذ ستة خطوط للسكك الحديدية تمتد ١٧٦ كيلومترا وتعمل عليها قطارات كهربائية بدون سائقين هو أكبر مشروع لشبكات النقل العام في العالم يجري تطويره حاليا. من المتوقع بأن الطاقة الاستيعابية للمشروع سوف تبلغ ٣. ستة ملايين راكب يوميا بعد عشر سنوات مرتفعة من ١,١٦ مليون راكب في بداية التشغيلية

سيسهم المشروع في تقليل عدد رحلات السيارات بما يقارب ٢٥٠ ألف رحلة في اليوم وتوفير ما يعادل ٤٠٠ ألف لتر من الوقود يوميا وبالتالي تخفيض نسبة الانبعاثات الملوثة للهواء، سيقام ضمن المشروع، إنشاء محطات للصيانة تتضمن ورش ومستودعات للقيام بأعمال الصيانة الدورية، إضافة إلى مهاجع لمبيت أسطول القطارات، ومكاتب ومرافق خاصة بالموظفين والعمال المسؤولين عن تشغيل وصيانة المشروع.

يتضمن المشروع تشييد مركز متطور للتحكم والتشغيل لإدارة حركة القطارات والتحكم بها، ومراقبة كافة عناصر النظام من محطات ومسارات ومرافق ونظم، وسيزود المركز بأحدث نظم التحكم والتشغيل والمراقبة.

كما سيتضمن مشروع القطار الكهربائي مواصفات تقنية وتصميمية عالية، من أبرزها استخدام نظام القطارات الآلي (بدون سائق)، واختيار أحدث المواصفات والتقنيات لعربات القطار الكهربائي في العالم،

والتي تتيح فصل العربات من الداخل، وتخصيص فئة خاصة للعائلات، إضافة إلى تزويدها بخدمات الاتصال وتبادل المعلومات للركاب.

أبرمت الهيئة العليا لتطوير مدينة الرياض، اتفاقية مع الشركة السعودية للكهرباء، لتنفيذ أعمال تغذية مشروع القطارات بالطاقة الكهربائية والتي تقدر بـ ٤٦٨ ميغافولت أمبير عن طريق ١٢ محطة رئيسة في المدينة منها أربع محطات تحويل رئيسة ستُنشأ خصيصاً للمشروع، إضافة إلى توسعة ثماني محطات قائمة.

وحضت ثلاث مجموعات لشركات عالمية بعقد لتنفيذ مشروع مترو الرياض الذي بلغت تكلفته ٢٢,٥ مليار دولار وذلك على النحو التالي:

ائتلاف باكس :

يضم ائتلاف تحالف عدة شركات بقيادة شركة بكتل الأميركية العملاقة، ويضم التحالف شركات سيمنس الألمانية لتصنيع القطارات وشركة إيكو الأميركية وشركتي المباني واتحاد المقاولين السعوديتين. فاز بعقد قيمته ٩,٤٥ مليارات دولار

ائتلاف فاست :

يضم ائتلاف فاست تحالف عدة شركات بقيادة شركة إف سي كونستركسيون الإسبانية ويضم ألتوم الفرنسية Alstom و سامسونغ سي أند تي كوربوريشن الكورية، وفاز بعقد قيمته ٧,٨٢ مليارات دولار

ائتلاف الرياض - نيوموبيليتي

يضم ائتلاف الرياض نيومومبيليتي تحالف عدة شركات بقيادة شركة أنس الدو أستياس الإيطالية، ويضم التحالف شركة بوم بارديه الكندية لتصنيع القطارات وشركة لا رسين وتوبروا الهندية.، وفاز بعقد قيمته ٥,٢١ مليارات دولار .

ويستغرق تنفيذ المشروع خمس سنوات تشمل ثمانية أشهر لإعداد التصاميم والأعمال التحضيرية وتجهيز المواقع و٤٨ شهرا هي مدة التنفيذ الفعلية تليها أربعة أشهر للتشغيل التجريبي واستلام المشروع. وقد بدأت أعمال الإنشاءات في الربع الأول من ٢٠١٤.

في يوم الخميس ٣ أبريل (نيسان) ٢٠١٤، بدأ العمل رسميا في تنفيذ مشروع مترو الرياض.

بعد تمام الفصل الثاني من البحث ومعرفة المشروع على وجه الخصوص وعقوده التي ابرمتها الإدارة نتطرق بالحديث عن الجزاءات التي توقعها الإدارة على المتعاقد في حال التأخير أو الإخلال بالتزامه:

الفصل الثالث : الجزاء الإداري وخصائصه وأنواعه على ضوء نظام المنافسات و المشتريات الحكومية و لائحتها التنفيذية في المملكة العربية السعودية .

المبحث الأول : الجزاء الإداري

المبحث الثاني: خصائص الجزاء الإداري

المبحث الثالث: أنواع الجزاء الإداري التي توقعه الإدارة على المتعاقد على ضوء نظام المنافسات و المشتريات الحكومية و لائحتها التنفيذية في المملكة العربية السعودية.

المبحث الأول: الجزاء الإداري

تتمتع الإدارة بسلطة توقيع جزاءات على المتعاقد معها إذا ما صدر منه أي تقصير في تنفيذ التزامه التعاقدية معها والتقصير له عدة اوجه ، قد يكون من خلال تأخره عن تنفيذ التزامه او امتناعه عن تنفيذ الالتزام او بأن يكون قد نفذ التزامه فعلا لكن تنفيذا معيبا .

ان الاخلال بتنفيذ الالتزام التعاقدية من قبل المتعاقد يحكمه مبدأ خاص بالعقود الادارية واعمال الادارة وهو ضرورة الحفاظ على سير المرفق العام بانتظام واطراد لذلك يترتب على هذا الاخلال جزاءات شديدة، فإن الجزاءات التي توقعها الادارة ليست فقط جزاء رادع او محاولة لإعادة التوازن بين التزامات الطرفين انما هدف الادارة الاساسي هو عدم الاضرار بالمرفق العام وتنفيذ الالتزام الضروري لسيره. وتنقسم الجزاءات التي تملكها الإدارة إلى نوعين من حيث مصدرها، وإلى عدة أنواع من حيث موضوعاتها، فمن حيث المصدر هناك الجزاءات العقدية و الجزاءات غير العقدية.

أما الجزاءات العقدية فهي تلك الجزاءات التي تتبع من العقد، أي منصوصاً عليها فيه.

الجزاءات غير العقدية فهي تلك الجزاءات التي لا يكون منصوصاً عليها في العقد وإنما تستلزمها ضرورات المصلحة العامة. وتتوعد الجزاءات التي تملك الادارة ايقاعها علة المتعاقد فمنها ما هو مالي ومنها ما هو اداري ومنها ما هو جنائي.

اما الجزاءات المالية فهي المبالغ التي تفرضها الادارة على المتعاقد اما لتغطية الضرر الذي لحق

الادارة جراء الاخلال، او ان يكون الجزاء المالي القصد منه معاقبة المتعاقد بغض لنظر عن وقوع

الضرر ، اولا التعويض والتعويض ليس له مقدار محدد الا ان الادارة لا تحدد التعويض لوحدها اذ

يشاركها في ذلك القضاء حيث انه يتحقق من وقوع الضرر على الادارة جراء ما قام به المتعاقد من

اخلال ومدى تناسب التعويض من الاخلال الصادر من المتعاقد .وثاني جزاء مالي هو بالغرامة

التأخيرية، والغرامات في العقود الإدارية يحق للإدارة فرضها سواء نص العقد عليها أو لم ينص، وتُفرض

الغرامات التأخيرية بصورة عامة عن الغش والإهمال في تنفيذ الأعمال مهما كانت طبيعة العقد، وثالث

الجزاء المالية مصادرة الضمانات وهي مبلغ من المال يودع لدى الجهة الإدارية المتعاقدة، تتوقى به آثار الأخطاء التي يرتكبها المتعاقد أثناء تنفيذ العقد .

وتستطيع الإدارة إيقاع بعض الجزاءات على من يخل بالتزامه معها هي جزاءات جنائية ، وفي هذا النوع من الجزاءات لا توقعه الإدارة بوصفها طرفاً في العقود إنما بوسئها تمارس الضبط الإداري على المتعاقد معها و فإذا صدر من المتعاقد مع الإدارة ما يوجب تنفيذ الجزاء الجنائي عليه شكلت لجنة للتحقيق واقتراح مدة منع تعامل المتعاقد سواء كان شخص طبيعى او اعتباري مع الحكومة ومن ثم ادراجها في القائمة السوداء ومن الامور التي قد توقع الإدارة الجزاء الجنائي بسبب ارتكاب المتعاقد لها هي اخذه للرشوة او دفعها بنفسه او بواسطة غيره^٨

واخر نوع من انواع الجزاءات هي الجزاءات الادارية او ما تعرف بوسائل الضغط ، والهدف منها هو الضغط على المتعاقد حتى نفذ التزامه بالصورة المطلوبة منه بالعقد .^٩

التعريف بالجزاء:

سنتعرف بداية على معنى كلمة جزاء في ناحيتين المعنى الضيق للجزاء والمعنى الواسع للجزاء،

اولا : المعنى الضيق للجزاء

" الجزاء : المكافأة على الشيء جراه به وعليه جزاء وجازاه مجازاة وجزاء وقول الحطيئة من يفعل الخير لا يعدم جوازيه"^{١٠}

ثانيا: المعنى الواسع للجزاء

^٨ مادة ٥٨ من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية " يجوز للجهة الحكومية سحب العمل من المتعاقد ، ومن ثم فسخ العقد أو التنفيذ على حسابه مع بقاء حق الجهة في الرجوع على المتعاقد بالتعويض المستحق عما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية :
أ - إذا ثبت أن المتعاقد قد شرع بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الجهات الخاضعة لأحكام هذا النظام أو حصل على العقد عن طريق الرشوة..."

^٩ عاصم السياط، سلطة الإدارة في توقيع الجزاءات على المتعاقد معها، جريدة الجزيرة(الرياض)، الخميس ٠٢ ذو القعدة ١٤٣٥
^{١٠} محمد المنصور، لسان العرب (بيروت : دار صادر، ١٤١٤)ص٢٢٢

"هو الاثر الذي يترتب على مخالفة القواعد والاحكام التي نص عليها المشرع وهو هنا لا يقتصر على العقوبة التي نص عليها المشرع كجزاء لمخالفة القواعد القانونية انما يشمل ايضا ما ينص عليه المشرع من مكافئات لمن قام بتنفيذ ما نص عليه من قواعد واحكام"^{١١}.

والقواعد القانونية كلها تتمتع بصفة الالزام فيؤدي ذلك الى معرفة ان هنالك جزء قانوني مترتب على مخالفتها ، ولا شك ان الجزاء المترتب على مخالفة القاعدة القانونية متناسب مع طبيعة المخالفة والمصلحة التي تحميها هذه القاعدة القانونية .

المبحث الثاني : خصائص الجزاء الإداري

خصائص الجزاء الإداري :

❖ تختلف عن بقية الجزاءات في العقود الاخرى:

ان الجزاءات في العقود الادارية تتميز عن غيرها من الجزاءات في العقود الاخرى ، وهذا يرجع الى طبيعة العقد فالإخلال الموجب لإيقاع الجزاء لا يقتصر اثره لشخص المتعاقد فقد بل يمتد في العقود الادارية للإضرار بالمرفق العام الذي ابرم هذا العقد من اجله^{١٢}.

❖ حق الادارة في ايقاع الجزاء بنفسها:

للإدارة الحق في ايقاع الجزاء بنفسها بمجرد ثبوت الإخلال دون الحاجة لوقوع الضرر ويكون ذلك دون اللجوء للقضاء لاستصدار حكم بإيقاع الجزاء و لكن قرار ايقاع الجزاء يخضع لرقابة القضاء الاداري ، فيقوم القضاء الاداري بالتأكد من ان قرار ايقاع الجزاء مبني على سبب صحيح والا كان مهدد بالإلغاء ، وذلك لأن من مهام الادارة تسيير المرفق العام وما يتطلب ذلك من امور ، فإن اللجوء للقضاء مقدما لإيقاع الجزاء قد يعيق ممارستها لتسيير المرفق بصورة سليمة، وان ممارستها لإيقاع الجزاء بنفسها فهو

^{١١} د. امال العثمان ، شرح قانون العقوبات الاقتصادي في جرائم التموين(القاهرة: دار النهضة العربية ، ١٩٨٣) ص٢٢٩.

^{١٢} سالم المطوع، العقود الادارية على ضوء نظام المنافسات والمشتريات السعودي،(الرياض: النرجس، ١٤٢٩)ص٢٨٩.

امر ضروري لمعرفة الجزاء المناسب واستخدامها لوسائل الضغط للمتعاقد واجباره على احترام شروط العقد المبرم بينهم .

لكن قد تلجأ للقضاء لإيقاع الجزاء ولا تنفرد بذلك في حالات معينة تقدر فائدتها للاحتياط وتأمين جانب المسؤولية وعدم الغاء القضاء لقرارها في ايقاع الجزاء اذا اتخذته الادارة منفردة.^{١٣}

❖ حق الادارة في ايقاع الجزاء دون نص:

للسلطة العامة امتيازات تتمتع بها في مجال تنفيذ العقود الادارية ، ومن هذه الامتيازات تستسقي الادارة حقها في ايقاع الجزاء حتى وإن لم ينص عليه في العقد ، كما يجوز للإدارة ان تجمع بين اكثر من جزاء اذا قام السبب الذي يبرر ذلك وكان الجمع بينهم ممكنا ، فهناك من الجزاءات ما لا يمكن الجمع بينهما مثل الجمع بين الغاء العقد و استعمال وسائل الضغط لإجبار المتعاقد على تنفيذ التزامه مثل التنفيذ على حساب المتعاقد المقصر ، وللإدارة الحق في ايقاع جزاء مغاير للجزاء المنصوص عليه في العقد ، فلا يمكن ان تلزم نفسها بجزاء معينة ولا يمكن ان تتنازل الادارة عن حقا في ايقاع الجزاءات^{١٤}

❖ الضرر ليس شرطا لإيقاع الجزاء:

بمجرد إخلال كل من المتعاقد مع الادارة يكون للإدارة الحق في ايقاع الجزاء دون الحاجة لإثبات الضرر الذي لحقها من هذا الاخلال .

❖ حق الادارة في اختيار الوقت المناسب لإيقاع الجزاء:

طالما ان العقد لم ينص على محدد يتم ايقاع الجزاء خلالها اذا حدث أي اخلال فيكون للإدارة ايقاع الجزاء في الوقت الذي تراه مناسب .

^{١٣} عبد القادر دارجي، "سلطة الادارة في توقيع الجزاءات الادارية"، العدد العاشر (جامعة الحاج خضر-باتنه-، ٢٠٠٤) ص ٩٦.
^{١٤} سالم المطوع، العقود الادارية على ضوء نظام المناقصات والمشتريات السعودي، مرجع سابق ص ٢٩٠-٢٩١.

المبحث الثالث : أنواع الجزاء الإداري التي توقعه الإدارة على المتعاقد على ضوء نظام المنافسات و المشتريات الحكومية و لائحته التنفيذية في المملكة العربية السعودية .

أنواع الجزاءات التي توقعها الإدارة:

تختلف الجزاءات التي توقعها الجهة الإدارية نتيجة إخلال المتعاقد معها بأحد التزاماته

فهي قد تكون جنائية أو مالية

أولاً: الجزاءات الجنائية.

ثانياً: الجزاءات المالية التي تتمثل في : غرامات التأخير أو التقصير، مصادرة الضمانات ، المطالبة بالتعويض.

ثالثاً: الجزاءات الإدارية التي تتمثل في:

التنفيذ على حساب المتعاقد ، فسخ العقد ، منع التعامل مع الجهات الحكومية

أولاً: الجزاءات الجنائية

قد يقوم المتعاقد بأعمال الجريمة الجنائية كالغش في التنفيذ او ممارسة الرشوة مع احد الموظفين ، فإن الذي يترتب على ذلك اما ان تقوم الادارة بسحب العمل من المتعاقد ومن ثم فسخ العقد او التنفيذ على حسابه مع بقاء حق الجهة في الرجوع على المتعاقد بالتعويض المستحق لجبر الضرر الذي لحق بها ،

وذلك وفقاً لنص المادة" يجوز للجهة الحكومية سحب العمل من المتعاقد ، ومن ثم فسخ العقد أو التنفيذ على حسابه مع بقاء حق الجهة في الرجوع على المتعاقد بالتعويض المستحق عما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية :

أ - إذا ثبت أن المتعاقد قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الجهات الخاضعة لأحكام هذا النظام أو حصل على العقد عن طريق الرشوة...^{١٥}.

ثانياً: الجزاءات المالية

الجزاءات المالية هي مبالغ تستحقها الإدارة عند اخلال المتعاقد بالالتزام التعاقدى مع الإدارة . وتتمثل في:

١- غرامات التأخير

٢- مصادرة الضمانات

٣- المطالبة بالتعويض

غرامات التأخير:

غرامة التأخير هي: " عبارة عن مبالغ مالية محددة سلفاً في العقد المبرم بين الإدارة والمتعاقد، وللإدارة أن تحصلها من المتعاقد الذي يتراخى في إتمام العمل وتسليمه في المواعيد المحددة".^{١٦}

يتم تطبيق غرامات التأخير في العقود الحكومية بالمملكة العربية السعودية حتى وإن لم ينص عليها في العقد على اعتبار أنها قاعدة التأخير نص عليها نظام المنافسات والمشتريات الحكومية وفصلتها اللائحة التنفيذية^{١٧}، فلا يجوز مخالفتها ولا الاتفاق على مخالفتها وإذا وقع ذلك اعتبر كأن لم يكن^{١٨}، على خلاف المبدأ السائد الذي يشترط النص على غرامة التأخير في العقد.^{١٩}

^{١٥} نظام المنافسات والمشتريات الحكومية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥٨م) وتاريخ ١٤٢٧/٩/٤هـ.
^{١٦} موسى مصطفى شحادة، "حقوق وسلطات الإدارة في العقود الإدارية في دولة الإمارات العربية المتحدة: دراسة مقارنة"، مجلة الحقوق للبحوث القانونية الاقتصادية، العدد ٢ (مصر: ٢٠٠٦م)، ص ٢٩٩.
^{١٧} صدر نظام المنافسات والمشتريات الحكومية بالمرسوم الملكي رقم م/٥٨ تاريخ ١٤٢٧/٩/٠٤هـ. وصدرت اللائحة التنفيذية بقرار وزير المالية رقم ٣٦٢ تاريخ رقم ١٤٢٨/٠٢/٢٠هـ.
^{١٨} لم يأخذ المنظم السعودي بمبدأ اتفاقية الغرامة، أي لا يجوز للإدارة تطبيقها إذا لم ينص عليها مقدماً في العقد.
^{١٩} جابر جاد نصار، العقود الإدارية (القاهرة: دار النهضة العربية، ٢٠٠٥م)، ص ٢٨١. ماجد راغب محمد الحلو، العقود الإدارية (مصر: دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع، ٢٠٠٧م)، ص ١٥٠-١٥١.

تطبق غرامة التأخير مباشرة حتى في الحالات التي لم يلحق الإدارة ضرر باعتبار أنها تعويض اتفاقي عن الضرر المفترض وقوعه بمجرد التأخير^{٢٠}. وتعتبر غرامة التأخير شاملة لجميع العقود بصرف النظر عن قيمتها^{٢١}.

لا يجوز للإدارة تجاوز حدود النسب المحددة التي وردت النظام أو اللائحة عند تطبيق غرامات التأخير سواء تضمن العقد نسب أقل أو أكثر مما ورد في النظام أو اللائحة^{٢٢}، وفي شأن عقد الأشغال العامة نصت المادة (٨٤) من اللائحة التنفيذية على:

إذا تأخر المتعاقد في عقود الأشغال العامة، عن إتمام العمل وتسليمه كاملاً في المواعيد المحددة للتسليم، تطبق عليه غرامة تأخير، تحتسب على أساس متوسط التكلفة اليومية للمشروع، وذلك بقسمة قيمة العقد على مدته، وفقاً لما يلي:

أ- غرامة على الجزء الأول من مدة التأخير، بقدر ربع متوسط التكلفة اليومية عن كل يوم تأخير، حتى تبلغ أكثر المدتين خمسة عشر يوماً أو ١٠% من مدة العقد.

ب- غرامة على الجزء الثاني من مدة التأخير بقدر نصف متوسط التكلفة اليومية عن كل يوم تأخير، حتى يبلغ الجزاءان أكثر المدتين ثلاثين يوماً أو نسبة ١٥% من مدة العقد.

ج- غرامة على الجزء الثالث من مدة التأخير بقدر كامل متوسط التكلفة اليومية عن كل يوم تأخير
تال لأكثر المدتين المنصوص عليهما في الفقرة (ب) من هذه المادة.

ولا يجوز أن يتجاوز مجموع الغرامات المحسومة نسبة ١٠% من قيمة العقد.

^{٢٠} وفي هذا الشأن حكم ديوان المظالم في القضية رقم ١٠٥١/٥/ق لعام ١٤٢٩هـ بنظامية غرامة التأخير التي فرضتها الإدارة على المتعاقد.
^{٢١} أوضحت وزارة المالية في الخطاب رقم ١٧/١٩٢١٠ تاريخ ١٩/١٢/١٤٠٢هـ أن فرض غرامة التأخير شامل كافة العقود سواء تجاوزت مائة ألف أم لم تتجاوزها.
^{٢٢} نصت المادة (١٥٤) من اللائحة التنفيذية على: " لا يجوز تضمين شروط المنافسات والمشتريات ووثائق العقود التي تبرمها الجهات الحكومية نصوصاً تخالف نظام المنافسات والمشتريات الحكومية أو اللائحة، وتعتبر أحكامها مقدمة في التطبيق على تلك الوثائق أو المستندات".

د- إذا رأت الجهة الحكومية أن الجزء المتأخر لا يمنع من الانتفاع بالعمل على الوجه الأكمل في الميعاد المحدد لانتهائه، ولا يسبب ارتباكاً في استعمال أي منفعة أخرى، فيقتصر حسم الغرامة على قيمة الأعمال المتأخرة، وفقاً لأسلوب احتساب الغرامة على الأعمال الأصلية، على أن لا يتجاوز إجمالي الغرامة نسبة ١٠% من قيمة الأعمال المتأخرة.

يتم الاكتفاء بحسم ما لا يتجاوز ١٠% من قيمة كل مستخلص مقابل غرامة التأخير المستحقة على المتعاقد، وعلى ذلك نصت المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية^{٢٣، ٢٤}.

يتم احتساب غرامة عقود الأشغال العامة وفقاً لما تم تنفيذه فعلاً سواء زادت الأعمال أو نقصت، حيث يطبق في ظل نظام المنافسات والمشتريات ولائحته القاعدة السائدة في ظل نظام تأمين المشتريات السابق، حيث يتم احتساب غرامة التأخير وفقاً للمادة (٣٧) من اللائحة التنفيذية لنظام تأمين المشتريات السابق على أساس ما تم تنفيذه فعلاً فإذا استعملت الجهة الإدارية مالها من صلاحيات بالزيادة أو النقصان في حدود ٢٠% التي وردت في المادة (٢٥) من اللائحة فإنه يؤخذ في الحسبان، فيتم إضافة الزيادة في الأعمال بقيمتها والمدد الإضافية إذا وجدت، والعكس كذلك كما لو تم انقاص في الأعمال فإن حساب الغرامة يتم على أساس القيمة لما تم فعلاً تنفيذه بعدما انقصت الأعمال، وذلك مبني على قواعد العدالة والإنصاف لأجل صالح طرفي العقد وهو التنفيذ الصحيح لنص المادة (٣٧) من اللائحة لأن قيمة العقد هي قيمة ما يجري تنفيذه فعلاً^{٢٥}.

^{٢٣} نص المادة: " تحسم غرامة التأخير أو التقصير من مستحقات المتعاقد عند استحقاقها. ويجوز للجهة الحكومية في عقود الأشغال العامة أن تكفي بحسم ما لا يتجاوز ١٠% من قيمة كل مستخلص مقابل غرامة التأخير المستحقة على المتعاقد، وتستوفي بقية الغرامة من المستخلص النهائي.

^{٢٤} عبدالله حمد الوهبي، القواعد المنظمة للعقود الإدارية وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية (الرياض: دون ناشر، ٢٠١١م) الطبعة الثالثة، ص ٤٠٥-٤٠٨.

^{٢٥} المرجع السابق، ص ٤١٤-٤١٦.

ولا يجوز للجهة الإدارية فرض غرامة التأخير إذا كانت هي المتسببة في التأخير، أو إذا واجه المتعاقد قوة قاهرة أو حادث طارئ أو حدثت أسباب لا دخل لإرادة المتعاقد بها^{٢٦} (إعفاء وجوبي من الغرامة)، ونصت المادة (٥١) من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية على ذلك^{٢٧}. إلا أنه وفي حالات قليلة منح القضاء للجهة الإدارية سلطة إعفاء المتعاقد من غرامة التأخير ولو لم تتحقق الشروط سالفة الذكر، إذا لم يترتب على التأخير ضرر، أو إذا انتفعت من التأخير (الإعفاء الجوازي من الغرامة). وفي هذه الحالات الجوازية أو الحالات التي لا تكون بسبب إيقاف المتعاقد ولا بتكليفه بأعمال إضافية في نهاية مدة العقد يجب الاتفاق مع وزارة المالية وعلى ذلك نصت المادة (٥١)، وكذلك المادة (٩٢) من اللائحة التنفيذية للنظام على ذلك^{٢٨}، ويشترط لنظر وزارة المالية إعفاء المتعاقد من الغرامة أن يتم تسليم الأعمال تسليم مبدئي، وعلى ذلك نصت المادة (٩٣) من اللائحة التنفيذية للنظام^{٢٩}.

مصادرة الضمان النهائي:

تشرط العقود الإدارية تقديم ضمان ابتدائي مع العرض أو ضمان نهائي عند التوقيع من أجل التأكد من جدية ورغبة المتعاقد في الاستمرار منذ تقديم العرض حتى انتهاء مدة تنفيذه. وتهدف الجهات الإدارية من طلب الضمان النهائي من أجل الحصول على الحد الأدنى من التعويض إذا أخل المتعاقد بالتزاماته المتفق عليها في العقد، فيكون لدى الإدارة جزء من التعويض - عند التنفيذ على حساب المتعاقد - يمكن لها أن تستخدمه في تغطية الفرق بين قيمة العقد الأساسي وقيمة التنفيذ على الحساب.

^{٢٦} حكم ديوان المظالم في قضية رقم ١/٣٥٢/ق لعام ١٤٢٦هـ بإعفاء الشركة من غرامة التأخير بسبب إخلال جهة الإدارة بالتزامها بصرف مستخلصات الشركة المتعاقدة الأمر الذي أثر في إنجاز الأعمال في مواعيدها، فعدم تنفيذ جهة الإدارة التزام لا يستطيع معه المتعاقد تنفيذ التزامه بدونه يعتبر سبب أجنبي يبرر إعفاء المتعاقد من المسؤولية عن التأخير.

^{٢٧} نصت المادة (٥١) على: "يتم تمديد العقد والإعفاء من الغرامة باتفاق الجهة الحكومية المتعاقدة مع وزارة المالية إذا كان التأخير ناتجاً عن ظروف طارئة، أو لسبب خارج عن إرادة المتعاقد، بشرط أن تتناسب مدة التأخير مع هذه الأسباب."

^{٢٨} نصت المادة (٩٢) من اللائحة التنفيذية للنظام على: "لا يجوز للجهة الحكومية إصدار قرار بتمديد العقد، أو إبلاغ المتعاقد بتمديد عقده، في غير الحالات المحددة بموجب المادة (الثانية والخمسين) من النظام، ما لم يتم الاتفاق بذلك مع وزارة المالية..."

^{٢٩} نصت المادة (٩٣) من اللائحة التنفيذية للنظام على: "لا ينظر في تمديد العقد وإعفاء المتعاقد من الغرامة، في الحالات المحددة بموجب المادة (الحادية والخمسين) من النظام، إلا بعد استلام الأعمال استلاماً ابتدائياً، أو استلام الأصناف الموردة في عقود التوريد."

^{٣٠} المرجع السابق، ص ٤٢١-٤٢٣. منصور إبراهيم العتوم، "النظام القانوني لغرامة التأخير في العقود الإدارية: دراسة تحليلية مقارنة"، مجلة الشريعة والقانون، العدد ٥٣ (الإمارات: ٢٠١٣م)، ص ٣٦٩-٣٧٢.

تلجأ الجهة الإدارية إلى مصادرة الضمان النهائي عندما لا يقوم المقاول بتنفيذ التزاماته المتفق

عليها في العقد في الوقت المتفق عليه، أو عندما ينفذ المتعاقد التزاماته بشكل مخالف للشروط والمواصفات، أو إذا تخلى المتعاقد عن العقد، وغيرها من الأسباب التي تدفع الإدارة إلى سحب المشروع من المقاول وتنفيذه على حسابه ٣١.

ويجب على المتعاقد أن يدفع للجهة الإدارية الفرق الزائد عن الضمان النهائي الذي لا يغطي الحد الأقصى للتعويض الذي قد تحتاجه ٣٢. إلا أنه يجب التأكد أن المصادرة تقتصر على الضمان الخاص بالعمل الذي أخل فيه المتعاقد بالتزاماته، وأكدت على ذلك المادة (٥٤/ب) من اللائحة التنفيذية ٣٤.٣٣ وإذا كان مبلغ الضمان النهائي يغطي الضرر كله فإنه لا محل للحكم بالتعويض، وتم الاستناد إلى القواعد العامة في المسؤولية العقدية في التعويض الذي تستحقه الجهة الإدارية بجانب مبلغ الضمان

النهائي ٣٥.

التعويض:

التعويض هو مبلغ من المال تستحقه الإدارة جراء ما أصابها من ضرر مترتب على اخلال المتعاقد ، رغم انا ذكرنا سابقا ان من خصائص الجزاءات التي توقعها الادارة انها توقعها بنفسها ولا تحتاج للرجوع للقضاء لإقرار ذلك الجزاء الا ان في التعويض لابد من اللجوء للقضاء للحصول على حكم بالتعويض.

كما يمكن للإدارة ان تجمع بين التعويض كجزاء مالي واي جزاء اخر اذا كان لذلك الجمع مقتضى ،

وذلك وفقا لنص المادة "يجوز للجهة الحكومية سحب العمل من المتعاقد ، ومن ثم فسخ العقد أو التنفيذ

^{٣١} وفي هذا نصت المادة (٩٩) من اللائحة التنفيذية للنظام على: "تقوم الجهة الحكومية بالجزء على مستحقات المتعاقد المسحوبة منه الأعمال، وتمدد الضمان المقدم منه بحيث يظل ساري المفعول حتى تتخذ قراراً نهائياً بمصادرته، وذلك لتغطية مطالباتها تجاه المتعاقد، لحين إجراء المحاسبة النهائية على أعمال المشروع".

^{٣٢} وفي هذا الشأن نص المادة (٥٤/ثانياً) من عقد الأشغال العامة الصادر بقرار من مجلس الوزراء رقم ١٣٦ بتاريخ ١٣/٠٦/١٤٠٨ هـ على: "...وإذا لم يكف الضمان النهائي لتغطية تلك الخسائر والأضرار فيجب على المقاول أن يدفع لصاحب بناء على طلبه مقدار الفرق المترتب له بذمة المقاول".

^{٣٣} نصت المادة (٥٤/ب) من اللائحة التنفيذية على: "يكون طلب المصادرة مقتصرأ على الضمان الخاص بالعملية التي أخل المتعاقد فيها بالتزاماته، ولا يمتد إلى مصادرة الضمانات الخاصة بالعمليات الأخرى، سواء لدى جهة واحدة أو عدة جهات، كما لا يجوز مصادرة الضمان لأسباب أخرى غير الأسباب التي قدم الضمان لأجلها".

^{٣٤} المرجع السابق، ص ٤٢٨-٤٣١. ماجد راغب محمد الحلو، مرجع سابق، ص ١٥٥-١٥٧.

^{٣٥} موسى مصطفى شحادة، مرجع سابق، ص ٢٠١.

على حسابه مع بقاء حق الجهة في الرجوع على المتعاقد بالتعويض المستحق عما لحقها من ضرر بسبب ذلك^{٣٦}.

الا ان هنالك نوع من الجزاءات لا يتصور الجمع بينه وبين التعويض وهو غرامة التأخير، حيث لا يجوز الجمع بين غرامة التأخير والتعويض عن الاضرار الناشئة عن التأخير إذ ان الغرامة تعد تعويضا اتفاقيا عن التأخير ، ولا يغير من ذلك ان يتضمن العقد ما يجيز للإدارة ان تقوم بالجمع بين هذين الجزاءين. لإيقاع التعويض كجزاء لابد على القاضي ان يثبت من الادلة والبراهين المقدمة له التي تدل على وقوع ضرر على الادارة جراء ما قام به المتعاقد من اخلال ، وتقدير التعويض بما يتناسب مع الضرر ، لان التعويض ما وجد الا ليجبر الضرر، اذا ركن الضرر لابد من اثباته في العقود الادارية كما هو الحال في العقود المدنية.^{٣٧}

ثالثا: الجزاءات الادارية

الجزاءات الادارية هي سلطة للإدارة تستطيع استخدامها اذا ما ابدى المتعاقد معها أي اخلال بالعقد المبرم بينهما ، اعمالا للامتياز الذي تتمتع به في التنفيذ المباشر .
تقوم الادارة باستخدام الجزاءات الادارية لإجبار المتعاقد على الوفاء بالتزامه التعاقدية وتختلف هذه الجزاءات عن الجزاءات السابقة وتتمثل فيما يلي:

١- التنفيذ على حساب المتعاقد

٢- فسخ العقد

٣- منع التعامل مع الجهات الحكومية

سحب العمل من المقاول وتنفيذه على حسابه:

^{٣٦} سالم المطوع، العقود الادارية على ضوء نظام المنافسات والمشتريات السعودي، مرجع سابق ص٢٩٣-٢٩٤

^{٣٧} عبد القادر دارجي، "سلطة الادارة في توقيع الجزاءات الادارية، مرجع سابق، ص٩٨

تجاً الإدارة إلى هذا الجزاء كأحد وسائل الضغط المؤقتة دون النص عليه في العقد ودون اللجوء إلى القضاء، عندما يقصر المتعاقد في تنفيذ التزاماته العقدية من أجل ضمان تنفيذ العقد بما يكفل تسيير وتشغيل المرفق العام، وفي هذه الحالة تقوم الإدارة بالحلول محل المتعاقد أو بإحلال غيرها وتنفيذ العقد على حساب المتعاقد، ويظل العقد بين الجهة الإدارية والمتعاقد ساري المفعول ومستمر ومنتج لأثاره فهذا الإجراء مؤقت ولا ينهي العقد، وتعتبر الإدارة أو من يحل محل المتعاقد وكيل عن الأخير في تنفيذ التزاماته، ومن ثم يجب على من يحل محل المتعاقد بذل العناية في تنفيذ الالتزام العناية التي تبذلها في أعمالها الخاصة.^{٣٨}

ويشترط لممارسة الجهة الإدارية هذه السلطة شرطين هما: ارتكاب المتعاقد أخطاء جسيمة في تنفيذ العقد، وإعذار المتعاقد قبل إيقاع الجزاء. من الأخطاء الجسيمة التي قد يرتكبها المقاول: ترك الموقع أو وقف الأعمال، أو إهمال المتعاقد اشتراطات المواد. ونظمت المادة (٥٣) من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية حالات سحب العمل من المقاول وتنفيذه على حسابه: "يجوز للجهة الحكومية سحب العمل من المتعاقد، ومن ثم فسخ العقد أو التنفيذ على حسابه مع بقاء حق الجهة في الرجوع على المتعاقد بالتعويض المستحق عما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية:

أ - إذا ثبت أن المتعاقد قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الجهات الخاضعة لأحكام هذا النظام أو حصل على العقد عن طريق الرشوة.

ب - إذا تأخر عن البدء في العمل أو تباطأ في تنفيذه أو أخل بأي شرط من شروط العقد ولم يصلح أوضاعه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه كتابة بتصحيح الوضع.

ج - إذا تنازل عن العقد أو تعاقد لتنفيذه من الباطن دون إذن خطي مسبق من الجهة الحكومية.

^{٣٨} المرجع السابق، ص ٣٠٣. عبدالله حمد الوهيبي، مرجع سابق، ص ٤٣٢. جابر جاد نصار، مرجع سابق، ص ٢٩٢.

د - إذا أفلس، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، أو كان شركة وجرى حلها أو تصفيتها.

هـ - إذا توفي المتعاقد وكانت مؤهلاته الشخصية محل اعتبار في التعاقد، ويجوز للجهة الحكومية

الاستمرار في التعاقد مع الورثة إذا توافرت الضمانات الفنية أو المالية الكافية لدى الورثة...".^{٣٩}

فسخ العقد أو إنهائه قبل أوانه بسبب خطأ من المتعاقد:

بجانب حق الإدارة في سحب العمل من المتعاقد وتنفيذه على حسابه (في هذه الحالة تستمر

العلاقة العقدية بين الأطراف) فإن للجهة الإدارية أيضاً فسخ العقد وإنهاء الرابطة العقدية مع المتعاقد

عندما يخل هذا الأخير بالتزاماته بصورة تؤدي إلى عدم استمرار التنفيذ أو التقاعس أو غيره مما يعد

مخالفة لشروط العقد. ويعتبر هذا الجزاء أشد الجزاءات التي تملك الجهة الإدارية إيقاعها على المتعاقدون

معها، وينبغي التأكد قبل إيقاعه من عدم جدوى استمرار العقد. وتستطيع الجهة الإدارية اللجوء إلى فسخ

العقد دون اللجوء إلى القضاء.^{٤٠}

بالنسبة إلى الحالات التي يمكن للجهة الإدارية اللجوء إلى فسخ العقد فإنها وفقاً للمادة (٥٣) من

نظام المنافسات والمشتريات والمادة (٥٣) من عقد الأشغال العامة تتداخل مع الأسباب التي يمكن للجهة

الإدارية اللجوء لسحب العمل (بقاء العلاقة العقدية)، ولا يمكن وضع حدود واضحة لحصر الأسباب التي

تدعو للسحب ومن ثم التنفيذ على الحساب، والأسباب التي تبرر فسخ العقد مع الرجوع على المتعاقد

بالتعويض عما لحق الجهة الإدارية من أضرار، وعليه فإن الجهة الإدارية لها تقدير الجزاء الذي يلائم كل

^{٣٩} عبدالله حمد الوهبي، مرجع سابق، ص ٤٣٣-٤٣٤.

^{٤٠} المرجع السابق، ص ٤٤٦. موسى مصطفى شحادة، مرجع سابق، ص ٣٠٥-٣٠٦. جابر جاد نصار، مرجع سابق، ص ٢٩٤.

عقد مع مراعاة الظروف ووضع المتعاقد والتعامل السابق مع المتعاقد والآثار التي سوف تترتب على كل جزء.^{٤١}

وتملك الجهة الإدارية سلطة إنهاء العقد قبل أوانه في أي مرحلة يكون عليها تنفيذ العقد بإرادتها المنفردة حتى وإن لم يرتكب المتعاقد خطأ. ويكون للمتعاقد في هذه الحالة طلب التعويض بسبب إنهاء العقد. وهذه السلطة الممنوحة للجهات الإدارية ليست على إطلاقها، حيث تلتزم الجهة الإدارية بأن تبني قرارها على أسباب معقولة، وأن يستند الإنهاء إلى مقتضيات المصلحة العامة، مثل مواجهة الإدارة ظروف بعد التعاقد تجعل من المصلحة العامة إلغاء العقد وعدم الاستمرار فيه، ويقع عبء إثبات الظروف المستجدة على الجهة الإدارية. ويشترط قبل إنهاء العقد إشعار المتعاقد بالإنهاء ومنحه مهلة زمنية من أجل أن يتدبر أموره ويسحب معداته ويصفي حساباته، وهذه المهلة يترك تقديرها لظروف كل عقد إن لم ينص عليها في العقد.^{٤٢}

تختلف سلطة الجهة الإدارية في إنهاء العقد عن الفسخ الاتفاقي الذي يتم باتفاق بين أطراف العقد في القانون الخاص، ويختلف عن الفسخ الذي يتم إيقاعه على المتعاقد الذي يرتكب أخطاء جسيمة أو متكررة في تنفيذ العقد. وتخضع سلطة الجهة الإدارية في إنهاء العقد إلى القواعد التالية:

- أن حق الجهة الإدارية في إنهاء العقد حق عام معترف به في جميع العقود الإدارية، وإن لم ينص عليه في العقد. فهو حق مقرر لأجل المصلحة العامة وعليه إن تنازلت الجهة الإدارية عنه يقع باطل ولا يعتد به.
- يخضع حق الجهة الإدارية في إنهاء العقد لسلطتها التقديرية (إلا أنه ينبغي توافر أسباب مقبولة كما سبق الإشارة).

^{٤١} عبدالله حمد الوهيبي، مرجع سابق، ص ٤٤٧.
^{٤٢} المرجع السابق، ص ٤٥١-٤٥٢. موسى مصطفى شحادة، مرجع سابق، ص ٣٠٧.

• يحق للمتعاقد مع الجهة الإدارية المطالبة بالتعويض عند الإنهاء، ويكون التعويض على أساس ما لحقه من خسارة وما فاته من كسب نتيجة لما لحقه من ضرر .

• يقوم القضاء الإداري بمراقبة هذا الحق، فينظر في مدى جدية الأسباب التي دفعت الجهة الإدارية للفسخ، وبلغى القرار مع منح المتعاقد التعويض إذا كان القرار قائم على أسباب غير مشروعة.^{٤٣}
منع التعامل مع الجهات الحكومية:

نص نظام المنافسات والمشتريات الحكومية على "يجب على المتعاقدين والجهات الحكومية تنفيذ عقودهم وفقاً لشروطها وبحسن نية وبما يقتضيه حسن سير المرفق العام ومصالحته. وعلى الوزارات والمصالح الحكومية والأجهزة ذات الشخصية المعنوية المستقلة إبلاغ وزارة المالية بحالات الغش والتحايل والتلاعب فور اكتشافها ، وكذلك تزويدها بالقرارات التي تتخذ في هذا الخصوص ، بما في ذلك قرارات سحب العمل"^{٤٤}.

إن منع التعامل مع الحكومة كجزء اداري يوقع من قبل السلطة الادارية يعتبر جزءا تبعية يترتب على حالات الغش والتلاعب وعلى قرارات سحب العمل سواء كان السحب بالتنفيذ على حساب المتعاقد ام كان فسحا ، كما اشارت لذلك نص المادة" يجوز للجهة الحكومية سحب العمل من المتعاقد ، ومن ثم فسخ العقد أو التنفيذ على حسابه..."^{٤٥}.

ضوابط منع التعامل مع الحكومة:

١- صدور قرار ابتدائي من اللجنة المنصوص عليها في نص المادة " يكوّن وزير المالية لجنة من مستشارين ، لا يقل عددهم عن ثلاثة ، من الوزارة والجهات الحكومية الأخرى ذات العلاقة بعد التنسيق مع تلك الجهات ، ويكون من بينهم مستشار قانوني وخبير فني ، ويرأس هذه اللجنة

^{٤٣} موسى مصطفى شحادة، مرجع سابق، ص ٣٠٧-٣٠٨.

^{٤٤} نظام المنافسات والمشتريات الحكومية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٧٧) وتاريخ ١٤٢٧/٩/٤هـ.

^{٤٥} المرجع السابق(م٥٣).

مستشار قانوني لا تقل مرتبته عن الثالثة عشرة أو ما يعادلها ، وينص في التكوّن على عضو احتياطي ، ويحدد مكافآت أعضائها وسكرتيرها . ويعاد تكوين هذه اللجنة كل ثلاث سنوات ، ويجوز تجديد عضويتها لمرة واحد فقط ...^{٤٦} وذلك بعد سماع اقوال المخالفين كما اوضحت ذلك ذات المادة" يجب على هذه المادة أقوال المتظلمين من المقاولين والمتعهدين ومن نسبت إليهم المخالفة ودفوعاتهم ووجهة نظر الجهة الحكومية في ذلك حضورياً أو كتابياً ، ولها أن تستعين بمن تراه من المختصين الفنيين ، وتصدر اللجنة قرارها - بحضور كامل أعضائها - بالإجماع أو بالأغلبية ، ويوضح في محاضر اللجنة الرأي المخالف إن وجد ، وحجة كلا الرأيين ...^{٤٧} .

٢- صدور حكم نهائي من ديوان المظالم بالإدانة او اذا انتهت المدة الاعتراض كما نصت المادة " وبعد صدور حكم نهائي من الديوان بالإدانة أو إذا انتهت مدة الاعتراض دون أن يقدم اعتراضه ، يشهر به على نفقته في صحيفتين محليتين ، وتبلغ جميع الجهات الحكومية بمنع التعامل معه بتعميم من وزير المالية^{٤٨} .

٣- يجب ان لا تتجاوز مدة منع التعامل خمس سنواتكما اوضحت ذلك المادة " . إذا ثبت لدى هذه اللجنة مخالفة المتعاقد مما أشير إليه في الفقرة (ج) من هذه المادة ، تصدر اللجنة قراراً بمنع التعامل معه مدة لا تتجاوز خمس سنوات^{٤٩} .

٤- يشهر بالمقاول او المتعهد على نفقته في صحيفتين محليتين كما اوضحت ذلك المادة المذكورة في التعداد رقم(٢) .

٥- تبلغ جميع الجهات الحكومية بمنع التعامل مع المتعاقد المخالف بتعميم من وزير المالية.

^{٤٦} المرجع السابق(٧٨/أ)

^{٤٧} المرجع السابق(٧٨م/ج)

^{٤٨} الرجوع السابق(٧٨م/هـ)

^{٤٩} المرجع السابق(٧٨م/هـ).

الخاتمة :

ونظراً لأهمية موضوع البحث و وجوب التعمق فيه فقد تم التطرق بدايةً إلى ماهية العقد الإداري و أنواع العقد الإداري في المملكة ثم تناولنا النقل العام و مشروع الملك عبد العزيز للنقل العام مما أوصلنا إلى صميم البحث المتمثل في الجزاءات التي توقعها الإدارة على المتعاقد في حال التأخير أو الإخلال بالتزامه ، بالتالي تم دراسة تطبيق هذه الجزاءات على مشروع الملك عبد العزيز للنقل العام في حال حدوث تأخير أو إخلال من قبل إحدى الشركات المسؤولة عن تنفيذ هذا المشروع ، و هذه الجزاءات تم استدلالها من المباحث التي دار حولها موضوع البحث .

وبعد تمام البحث بحمد الله والتوصل الى معرفة الجزاءات التي توقعها السلطة في حال الإخلال بالتزامات العقد على المتعاقد معها وهي غرامة التأخير ومصادرة الضمان النهائي وسحب العمل من المقول وتنفيذه على حسابه وفسخ العقد بسبب خطأ المتعاقد وإنها العقد بدون خطأ من المتعاقد ، وتناولنا على وجه التخصيص مشروع الملك عبدالعزيز للنقل العام كمثال للعقد الإداري ، الجزاءات التي ستوقع على المتعاقد في حال تأخر تنفيذ هذا المشروع ، نتوصل الى نتائج بعد تمام البحث التي يجب على القارئ معرفتها ، وهي :

- أن حق الجهات الإدارية في إيقاع الجزاءات على المتعاقد معها ثابت وإن لم ينص عليه في العقد، وتلجأ الإدارة إلى هذا الحق من أجل إلزام وإجبار المتعاقد على تنفيذ العقد.
- يحق للجهات الإدارية توقيع غرامة التأخير أو مصادرة الضمان النهائي دون حكم قضائي، كما أنهما من أهم الجزاءات التي تملكها الإدارة.
- يحق للجهات الإدارية سحب العمل وتنفيذه على حساب المتعاقد، ويعتبر هذا الجزاء وسيلة ضغط على المتعاقد المخل بالتزاماته.

- من أشد الجزاءات التي تملك الجهات الإدارية توقيعها على المتعاقد معها إذا ثبت الخطأ الجسيم أو المتكرر منه فسخ العقد.
 - تملك الجهات الإدارية حق إنهاء العقد بالإرادة المنفردة منها ودون خطأ من جانب المتعاقد، ومن الجانب الآخر يملك المتعاقد المطالبة بالتعويض عن الإنهاء.
- كما أن الإخلال بأحد الالتزامات يوقع العقوبة لما يترتب على الإخلال التأخر في تنفيذ العقد وعلى الضرر الذي سوف يقع على المتعاقدين نتيجة هذا الإخلال .

إجراءات البحث :

استخدمنا في بحثنا المراجع والوثائق وشملت عينة البحث السلطة الإدارية والمتعاقدين معها في مشروع الملك عبدالعزيز للنقل العام .

الفصل الخامس : المحتويات والمصادر والمراجع

قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
٢	قائمة المحتويات
٤	المقدمة
٥	أهمية البحث
٦	هدف البحث
٦	خطة البحث
٨	مشكلة البحث
٨	منهج البحث
٩	حدود البحث
٩	الدراسات السابقة
١٠	الفصل الأول: العقد الإداري في المملكة العربية السعودية و أنواع العقد الإداري
١٠	المبحث الأول- العقد الإداري في المملكة
١٠	المبحث الثاني- أنواع العقد الإداري في المملكة
١٣	الفصل الثاني: النقل العام التي تبرمه الإدارة والحاجه لتنظيمه وخصائص النقل العام

١٣	المبحث الأول- النقل العام التي تبرمه الإدارة و الحاجة لتنظيمه
١٥	المبحث الثاني- خصائص النقل و مزايا استخدام وسائل النقل العام على مستوى الفرد
١٩	المبحث الثالث - قطار الرياض مشروع الملك عبدالعزيز للنقل العام كمثال للعقد الإداري
٢٢	الفصل الثالث : الجزء الإداري وخصائصه وأنواعه على ضوء نظام المنافسات و المشتريات الحكومية و لائحته التنفيذية في المملكة العربية السعودية
٢٣	المبحث الأول- الجزء الإداري
٢٥	المبحث الثاني- خصائص الجزء الإداري
٢٧	المبحث الثالث- أنواع الجزء الإداري التي توقعه الإدارة على المتعاقد على ضوء نظام المنافسات و المشتريات الحكومية و لائحته التنفيذية في المملكة العربية السعودية
٣٩	الفصل الرابع: النتائج والتوصيات
٣٩	الخاتمة
٣٩	التوصيات
٤٠	الفصل الخامس: المصادر و المراجع

أولا المصادر:

• خطاب وزارة المالية رقم ١٧/١٩٢١٠ تاريخ ١٩/١٢/١٤٠٢هـ.

عقد الأشغال العامة الصادر بقرار من مجلس الوزراء رقم ١٣٦ بتاريخ ١٣/٠٦/١٤٠٨هـ.

نظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٥٨ تاريخ ٠٤/٠٩/١٤٢٧هـ.

اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٣٦٢ تاريخ رقم

١٤٢٨/٠٢/٢٠هـ.

ثانيا المراجع:

الكتب:

الفوزان، محمد (١٤٣١) العقد الإداري السعودي على ضوء نظام المنافسات والمشتريات الحكومية

واللائحة التنفيذية (الأولى) الرياض. مكتبة القانون و الاقتصاد .

الطو، ماجد راغب محمد (٢٠٠٧) العقود الإدارية مصر: دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع .

نصار، جابر جاد(٢٠٠٥) العقود الإدارية (الأولى) القاهرة: دار النهضة العربية.

الوهيبي،مجلة:له حمد(٢٠١١) القواعد المنظمة للعقود الإدارية وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية

(الثالثة)الرياض: دون ناشر.

بحوث في مجلة :

شحادة، موسى مصطفى(٢٠٠٦)حقوق وسلطات الإدارة الاقتصادية،إدارية في دولة الإمارات العربية

المتحدة .دراسة مقارنة، مجلة الحقوق للبحوث القانونية الاقتصادية ، العدد الثاني :مصر

لعنوم، منصور إِمقارنة.٠١٣) النظام القانوني لغرامة التأخير في العقود الإدارية. دراسة تحليلية مقارنة .

مجلة الشريعة والقانون.العدد ٥٣ : الإمارات

الهاجري، فريال (١٤٢٠) التوزيع الجغرافي لخدمات النقل الجماعي في المملكة العربية السعودية خلال

القرن العشرين. مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية. ١٦١ - ٢١٦ : الكويت

أحكام المحاكم:

حكم ديوان المظالم في قضية رقم ٣٥٢/١/ق لعام ١٤٢٦هـ.

حكم ديوان المظالم في القضية رقم ١٠٥١/٥/ق لعام ١٤٢٩هـ.

الرسائل العلمية:

١/ حسن ، ابراهيم(١٤١١).اقتصاد العام.لنقل العام في الأردن . دراسة تحليلية لمؤسسة النقل العام .رسالة

ماجستير . الجامعة الاردنية : الأردن

٢/ الجماز ، عبدالعزيز (١٤٣٢). التنفيذ العيني على حساب المتعاقد في العقد الإداري. دراسة مقارنة.

رسالة ماجستير. المعهد العالي للقضاء، السياسة الشرعية، جامعة الإمام محمد بن سعود: المملكة العربية

السعودية.

٣/ شلعان ، شلعان (١٤٣٢). غرامة التأخير في العقد الإداري. دراسة مقارنة. رسالة ماجستير. المعهد

العالي للقضاء، السياسة الشرعية، جامعة الإمام محمد بن سعود: المملكة العربية السعودية.

بحوث منشورة على الإنترنت :

الرياض، مشروع الملك عبدالعزيز للنقل العام بمدينة الرياض ٢٠١٦

(<http://www.riyadh-metro.com/#article3>)

الرياض، مترو الرياض ٢٠١٦

%)

D9%85%D8%AA%D8%B1%D9%88_%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%8A%D

(8%A7%D8%B6